صفحة شهرية تصدرها عُمان بالتعاون مع اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان

بهدف تحسين أحوال حقوق الإنسان في كل بلد

السلطنة تستعد للاستعراض الدوري الشامل

جانب من اجتماعات اللجنة لمناقشة توصيات الاستعراض الدوري الشامل

الدول الأعضاء تستعرض تقريرها الشامل مرة كل أربعة أعوام

تستعد السلطنة خلال العام الجاري للاستعراض الدوري الشامل في الأمم المتحدة؛ حيث يعتبر الاستعراض الدوري الشامل كما عرفته الأمم المتحدة عملية فريدة تنطوي على استعراض سجلات حقوق الإنسان الخاصة بجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مرة كل أربع سنوات، ويعتبر الاستعراض الدوري الشامل خطوة متخصصة من قبل مجلس حقوق الإنسان يستند إلى المساواة في المعاملة بين جميع البلدان، ويوفر فرصة لجميع الدول للإعلان عن الإجراءات التي اتخذتها لتحسين أحوال حقوق الإنسان في بلدانها والتغلب على التحديات التي تواجه التمتع بحقوق الإنسان، كما يتضمن الاستعراض الدوري الشامل تقاسما لأفضل ممارسات حقوق الإنسان في مختلف أنحاء العالم. في هذا التقرير نعرض المعلومات والتعريفات الأساسية عن الاستعراض الدوري الشامل كما ورد لدى المفوضية السامية لحقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة.

منشأ الاستعراض

أنشئ الاستعراض الدوري الشامل عندما أنشأت الجمعية العامة للأمم المتحدة مجلس حقوق الإنسان في ١٥ من مارس ٢٠٠٦ بواسطة القرار ٢٥١/٦٠ وقد أناط هذا القرار بمجلس حقوق الإنسان «إجراء استعراض دوري شامل يستند إلى معلومات موضوعية وموثوق بها لمدى وفاء كل دولة بالتزاماتها في مجال حقوق الإنسان على نحو يكفل شمولية التطبيق والمساواة في المعاملة بين جميع الدول»، وفي ١٨ من يونيو من عام ٢٠٠٧، وبعد سنة واحدة من أول اجتماعات المجلس الجديد، وافق أعضاء المجلس على حزمة بناء مؤسساته التي توفر خريطة طريق ترشد عمل المجلس في المستقبل، وكان من بين العناصر الرئيسية في تلك الحزمة الاستعراض الدوري الشامل.

الهدف من الاستعراض

يتمثل الهدف النهائي للاستعراض الدوري الشامل في تحسين أحوال حقوق الإنسان في كل بلد بما لذلك من عواقب لها شأنها بالنسبة للشعوب في كافة أنحاء العام، والاستعراض الدوري الشامل مصمم لتعزيز ودعم وتوسيع نطاق تعزيز وحماية حقوق الإنسان على الطبيعة؛ ولكي يتحقق ذلك ينطوي الاستعراض الدوري الشامل على تقييم سجلات الدول بشأن حقوق الإنسان ومعالجة انتهاكات حقوق الإنسان أينما تحدث، كما يهدف إلى توفير مساعدة تقنية للدول وتوطيد قدرتها على معالجة تحديات حقوق الإنسان بفعالية وتقاسم أفضل الممارسات في ميدان حقوق الإنسان فيما بين الدول وأصحاب المصلحة الآخرين.

وقت الاستعراض

يجري استعراض جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة مرة كل أربع سنوات؛ حيث يجري استعراض ٤٨ دولة كل سنة. ويتم استعراض جميع الدول الأعضاء في المجلس البالغ عددها ٤٧ دولة أثناء فترة عضويتها. وقد اعتمد مجلس حقوق الإنسان في ٢١ سبتمبر ٢٠٠٧ تقويما زمنيا يفصل الترتيب الذي يجري بحسبه النظر في ١٩٢ دولة الأعضاء في الأمم المتحدة أثناء حلقة السنوات الأربع الأولى (٢٠٠٨- ٢٠١١). ويتم الاستعراض خلال دورات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل الذي يجتمع ثلاث مرات في السنة.

الفريق المعني بالاستعراض

يضطلع الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل الذي يتألف من أعضاء مجلس حقوق الإنسان البالغين ٤٧ عضوا بالاستعراضات؛ بيد أنه يمكن لأي دولة عضو في الأمم المتحدة أن تشارك في المناقشات والحوار مع الدولة قيد الاستعراض، ويتم استعراض كل دولة بمساعدة فريق من ثلاث دول، يعرف باسم «الترويكا»، ويتولى القيام بالمهمة المقرر، ويتم اختيار الترويكا الخاصة بكل دولة من خلال إجراء قرعة قبل كل دورة للفريق العامل.

الوثائق المستند اليها

تتمثل الوثائق التي تستند إليها الاستعراضات في المعلومات المقدمة من الدولة قيد الاستعراض التي يمكن أن تأخذ شكل «تقرير وطني»؛ والمعلومات الواردة في تقارير خبراء وفرق حقوق الإنسان المستقلين المعروفين باسم المقررين الخاصين ، والهيئات المنشأة بموجب معاهدات حقوق الإنسان وكيانات الأمم المتحدة الأخرى؛ ومعلومات من أصحاب المصلحة الآخرين ومن بينهم المنظمات غير الحكومية، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان.

إجراء الاستعراضات

تجرى الاستعراضات من خلال مناقشات تفاعلية بين الدولة قيد الاستعراض وغيرها من الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، ويجري ذلك خلال اجتماع الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل، ويمكن لأي دولة عضو في الأمم المتحدة أن تطرح خلال تلك المناقشات أسئلة وتعليقات، وأن تقدم توصيات إلى الدولة قيد الاستعراض، ويمكن للترويكا أن تجمع القضايا أو الأسئلة التي يتم تقاسمها مع الدولة قيد الاستعراض لكفالة أن يجري الحوار التفاعلي بسلاسة وبطريقة منظمة، وتمتد فترة الاستعراض في الفريق العامل ثلاث ساعات لكل بلد.

المنظمات غير الحكومية

يمكن للمنظمات غير الحكومية أن تقدم معلومات يمكن إضافتها إلى تقرير «أصحاب المصلحة الآخرون» الذي يجري النظر فيه أثناء الاستعراض، ويمكن لأي دولة تشارك في المناقشات التفاعلية أن تشير إلى المعلومات التي تقدمها تلك المنظمات أثناء الاستعراض في اجتماع الفريق العامل، ويمكن للمنظمات غير الحكومية أن تحضر دورات الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل وتستطيع الإدلاء ببيانات في الدورات العادية لمجلس حقوق الإنسان عندما يجري النظر في نتائج استعراضات الدول، وقد أصدرت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان «مبادئ توجيهية تقنية من أجل تقديم أصحاب المصلحة لعرائضهم»

التزامات حقوق الإنسان

يعمل الاستعراض الدوري الشامل على تقييم مدى احترام الدول لالتزاماتها إزاء حقوق الإنسان المنصوص عليها في ميثاق الأمم المتحدة، والإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وصكوك حقوق الإنسان التي تكون الدولة طرفا فيها، والتعهدات والالتزامات الطوعية التي قدمتها الدولة، والقانون الإنساني الدولي القابل للتطبيق.

نتائج الاستعراض

في أعقاب الاستعراض الذي يقوم به الفريق العامل للدولة، تقوم الترويكا بإعداد تقرير بمشاركة من الدولة قيد الاستعراض وبمساعدة من مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان. ويوفر هذا التقرير، الذي يشار إليه باسم «تقرير النتائج»، موجزا للمناقشات الفعلية، ومن ثم فإنه يتألف من أسئلة وتعليقات وتوصيات قدمتها الدول إلى البلد قيد الاستعراض، علاوة على ردود الدولة المستعرضة.

اعتماد الاستعراض

تخصص نصف ساعة أثناء دورة الفريق العامل لاعتماد كل تقرير من «تقارير النتائج» بشأن الدول المستعرضة في الدورة، ويتم ذلك بما لا يتجاوز ٤٨ ساعة من انتهاء استعراض البلد المعني، ويتاح للدولة المستعرضة فرصة لتقديم تعليقات أولية على التوصيات مع حقها في اختيار قبولها أو رفضها، وتدرج كل من التوصيات المقبولة والمرفوضة في التقرير، وبعد اعتماد التقرير يمكن للدول أن تدخل تحسينات في الصياغة على بياناتها خلال الأسبوعين التاليين، ويتعين اعتماد التقرير بعد ذلك في الجلسة العامة لمجلس حقوق الإنسان، ويحق للدولة قيد الاستعراض أن ترد خلال تلك الجلسة العامة على الأسئلة والقضايا التي لم تعالج بما فيه الكفاية أثناء الفريق العامل وأن ترد على التوصيات التي طرحتها الدول أثناء الاستعراض، كما يخصص وقت للدول الأعضاء والمراقبة التي قد ترغب في الإعراب عن رأيها بشأن نتائج الاستعراض وللمنظمات غير الحكومية وأصحاب المصلحة الآخرين للإدلاء بتعليقات عامة.

متابعة الاستعراض

تتحمل الدولة بمسؤولية أولية عن تنفيذ التوصيات الواردة في النتائج النهائية، ويكفل الاستعراض الدوري الشامل أن تكون جميع الدول موضع مساءلة عن التقدم أو الفشل المحققين في تنفيذ تلك التوصيات، وعندما يحين الوقت للاستعراض الثاني لدولة ما فإنه يتوجب عليها أن تقدم معلومات عما قامت به لتنفيذ التوصيات المقدمة في الاستعراض الأول قبل أربع سنوات، ويقدم المجتمع الدولي المساعدة في تنفيذ التوصيات والاستنتاجات فيما يتعلق ببناء القدرات والمساعدة التقنية، بالتشاور مع البلد المعني، وإذا ما اقتضت الضرورة يتصدى المجلس للحالات التي لم تبد الدول تعاونا فيها، ويقرر مجلس حقوق الإنسان التدابير التي يتعين اتخاذها في حالة ما إذا ثابرت الدولة على عدم التعاون مع الاستعراض الدوري الشامل.

الحوادث المرورية وحقوق الإنسان

سلطان بن علي المعمري
باحث قانوني
Sultan.mamari@nhrc.com

تعتبر المركبة وسيلة مسخرة لخدمة الإنسان للنقل والتنقل ومن هذا المنطلق فيمكن لنا أن نقول إن المركبة وسيلة من وسائل حرية التنقل المكفولة للناس كافة، ومن خلال ذلك يمكن استنتاج واستخلاص هذه العلاقة من منطلق استخدام الإنسان للمركبة في تنقله من مكان إلى آخر فهو في تلك الأثناء يمارس حقا من حقوقه المكفولة بموجب القانون.

إلا أن هذه الوسيلة يمكن أن تنتهك حق الإنسان في الحياة وحقه في السلامة الجسدية إذا أسيء استخدامها، واستعملت استعمالاً خاطئاً دون اتباع إجراءات الأمن والسلامة وتمت قيادتها على نهج مخالف للقواعد والإرشادات المرورية.

إن الحَوادث المرورية التي تقع على الطرقات يومياً هي صورة من صور الاستنزاف والتعدي على حقوق الإنسان؛ حيث إن النتيجة التي يخرج بها أي حادث مروري تتراوح بين الوفيات، والإصابات، والأضرار المادية وتعد صورة من صور التعدي على حق من حقوق الإنسان فإما أن تكون تعديا على حق الإنسان في الحياة، أو تمثل تعديا على حق الإنسان في السلامة الجسدية، أو تعديا على حقه في التملك فيما تؤدي إليه من إتلاف لمركبات الغير وعدم صلاحيتها للاستخدام.

وبذلك فإن الحوادث المرورية تخلف آثارا جسيمة يمكن أن نعتبرها صورة من صور التعدي الواضح والصريح على حقوق الإنسان، حيث إن الاستنزاف المستمر للأرواح والصحة والذي تسفر عنه هذه الحوادث تمثل انتهاكاً وتعديا على حق الحياة والسلامة الشخصية، فقد ينتج عن الحادث المروري وفاة مباشرة بعد وقوع الحادث أو نتيجة لتضاعف الإصابة بعد فترة زمنية من وقوع الحادث المروري، وقد تنتج عن تلك الإصابة حالة اجتماعية جديدة تتمثل في الإعاقة، ولا يمكن أن ننكر ارتفاع نسبة الإعاقة في المجتمع نتيجة لوقوع الحوادث المرورية، فقد يتعرض الشخص للشلل التام أو شلل احد أعضائه بحيث يفقد منفعتها أو يفقدها بشكل كلي، وبهذه الصورة تترتب على المجتمع التزامات تجاه هذا المعوق، كما ان هناك صورة أخرى تتمثل في ازدياد الأيتام والأرامل وغيرها من الآثار الاجتماعية، كما أن هناك آثارا مادية تتمثل في استنزاف المال، سواء أكان هذا المال عاماً يخص مالية الدولة بما تبذله من نفقات لجبر بعض الأضرار التي تخلفها هذه الحوادث، أو مالاً خاصاً يدخل في ملكية الفرد، ناهيك عن المال الذي سيبذله المتضرر في سبيل جبر الضرر الذي وقع له بسبب الحادث، حيث قد تصبح مركبته غير صالحة للخدمة وبذلك يحتاج إلى شراء مركبة أخرى، أو قد تكون صالحة للاستعمال بعد إصلاح الأعطال مما يترتب عليه من انفاق مبالغ مالية لإصلاحها، كما يمكن أن يتكلف بإنفاق مبالغ مالية طائلة في سبيل العلاج نتيجة الإصابة في الحادث المروري.

وبذلك فإن هذه الحوادث تخلف آثارا تخالف الشريعة والقانون، حيث إن الشريعة الإسلامية قد نهت عن إزهاق الأرواح وسفك الدماء بدون حق في مواضع عديدة من القرآن الكريم ،كما تخالف القوانين والتشريعات الوطنية والمواثيق والاتفاقيات الدولية خصوصاً المتصلة بحقوق الإنسان، حيث جاء النظام الأساسي للدولة وكفل الحقوق والحريات، وجرم قانون الجزاء القتل بسبب الإهمال وعدم مراعاة الأنظمة والقوانين، ونص من خلال المادة(٢٥٤) بأنه (يعاقب بالسجن من ستة أشهر إلى ثلاث سنوات وبالغرامة من عشرة ريالات إلى خمسمائة أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط من تسبب في قتل انسان عن اهمال أو قلة احتراز أو عدم مراعاة الأنظمة) وفي الإيذاء نص في مادته (٢٥٥) بأن (يعاقب بالسجن مدة لا تتجاوز السنة أو بغرامة لا تتجاوز الخمسين ريالا من تسبب في الإيذاء عن إهمال أو قلة احتراز أو عدم مراعاة الأنظمة. إلا أنه تعلق الملاحقة عن شكوى المتضرر إذا لم ينجم عن الإيذاء مرض أو تعطيل عن العمل لمدة لا تزيد عن عشرة أيام فما دون كما أن تنازل الشاكي عن دعواه يسقط الحق العام.ويسقط العقوبة إذا كان قد حكم بالدعوى)، كما إن حق الإنسان في الحياة وسلامة شخصه مكفول بموجب الإعلان العالمي لحقوق الإنسان الذي يعتبر من الوثائق الدولية التي تبنتها الأمم المتحدة في ١٠ ديسمبر ١٩٤٨م والتي تضمنت رأيها حول حقوق الإنسان المكفولة لجميع الناس، حيث نصت المادة (٣) من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (لكل فرد الحق في الحياة والحرية وسلامة شخصه)،وحتى يكون الإنسان أكثر حرصا على حقوقه وحقوق الآخرين في الطريق، يجب عليه مراعاة القواعد المرورية التي وضعت من قبل جهة الاختصاص وعدم مخالفتها أو الاستهتار بها.

إن اتباع الإرشادات والضوابط المرورية والتقيد بالسرعة المحددة وعدم التهور وقيادة المركبة قيادةً وقائية طبقاً لظروف الطريق والحالات المناخية هو أمر واجب على قائد المركبة، فيجب أن تكون الثقافة المرورية حاضرة أثناء القيادة حتى يمكن تجنب وقوع أي صورة من صور الاعتداء على حقوقنا كقائدي مركبات أو حقوق قائدي المركبات الأخرى أو المارة وغيرهم من مرتادي الطريق.

من اصداراتنا:

اللجنة تنشر إصدارا حقوقيا متخصصا خلال الفترة القادمة

تنشر اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان خلال الفترة القادمة إصدارا حقوقيا متخصصا عبارة عن رسالة ماجستير للباحث أحمد بن حسن بن سالمين الزعابي، هدفت إلى التعرف على مستوى الوعي بحقوق الإنسان لدى معلمي الدراسات الاجتماعية بمدارس الحلقة الثانية من التعليم الأساسي في سلطنة عمان، وقد تكونت عينة الدراسة من (٢٤٨) معلماً ومعلمه من ثلاث محافظات تعليمية هي شمال الباطنة، ومسقط وجنوب الشرقية. وقد تم استخدام مقياس وعي لجمع البيانات مكون من (٧٦) فقرة موزعة على ثلاث مكونات هي المكون المعرفي والمكون الوجداني والمكون المهاري، وبعد التأكد من صدقها وثباتها تم تطبيقها على عينة الدراسة.

وأظهرت نتائج الدراسة أن مستوى وعي معلمي الدراسات الاجتماعية في سلطنة عمان بحقوق الإنسان كان مرتفعاً، وأن الإعلام هو المصدر الأول لمعلوماتهم عن حقوق الإنسان، وأشارت النتائج إلى وجود فروق ذات دلالة إحصائية بين المعلمين في مستوى الوعي بحقوق الإنسان تعزى للتخصص في المكون السلوكي فقط لصالح التاريخ، كما كشفت النتائج عن عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية في مستوى الوعي بحقوق الإنسان تعزى لمتغير النوع، وأوصت الدراسة بضرورة العمل على تطوير مستوى معلومات معلمي الدراسات الاجتماعية في موضوعات حقوق الإنسان، والاهتمام العالمي بها، من خلال الورش والمشاغل، وتوفير النشرات ذات العلاقة، وتشجيع المعلمين على الاطلاع على ما هو جديد والعمل على تضمين برامج إعداد معلمي الدراسات الاجتماعية المعلومات الكافية لمخرجاتها حول حقوق الإنسان.

سؤال ومعلومة:

تستعرض مختلف دول العالم تقريرها الوطني الشامل مرة كل أربعة أعوام حيث يجري استعراض ٤٨ دولة كل سنة، ويتم استعراض جميع الدول الأعضاء في المجلس البالغ عددها ٤٧ دولة أثناء فترة عضويتها.

السؤال:

متى كان آخر استعراض دوري شامل قدمته سلطنة عُمان ؟

نستقبل إجاباتكم على البريد الإلكتروني التالي :- nhr١gmail.com@media

سؤال العدد الماضي:

أذكر اسم مسابقة من المسابقات الحقوقية التي أقامتها اللجنة خلال عام ٢٠١٤م؟

الإجابة:

منها : مسابقة الرسم، مسابقة المقال، مسابقة البحوث.

وقد فاز معنا كل من:

١. جمعة بن خصيب بن المر الحبسي
٢. حمد بن محمد بن سعيد البحري

كما نتمنى من المرسلين إدراج أسمائهم الثلاثية، وأرقام هواتفهم، لنتمكن من التواصل معهم في حالة فوزهم لاستلام جوائزهم.

قضية حقوقية:

اللجنة تنجح في إيجاد منزل لمواطن

تكللت مساعي اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان بالنجاح في حل مشكلة مسكن لمواطن ظل يفترش غرفة واحدة هو وسبعة من أولاده، وتعود تفاصيل القضية إلى رصد المختصين بدائرة الرصد وتلقي البلاغات باللجنة الوطنية لحقوق الإنسان خبرا من إحدى الصحف المحلية يفيد بوجود مواطن في إحدى الولايات يعيش في غرفة واحدة هو وعائلته المكونة من سبعة أشخاص،إضافة الى انه يعيل والديه ليصل عدد أفراد الأسرة الى تسعة أشخاص والتي بحاجة الى مكان أوسع تتوافر به الاشتراطات الصحية السليمة والعيش الكريم ،ولكون المعيل يعاني من ضائقة مالية ونفسية لا يستطيع أن يوفر لعائلته ما تحتاجه من المسكن الملائم.

وفور رصد الموضوع باشر المختصون باللجنة التواصل مع المعني والاستفسار منه حول الموضوع وتزويدهم ببعض الخلفيات المتعلقة به وذلك لكي يتمكنوا من اتخاذ الإجراءات المناسبة، حيث اتضح لديهم بعد الإبلاغ قيام المذكور بتقديم طلب الحصول على مسكن اجتماعي من جهة الاختصاص إلا أنه ينتظر الدور دون استثناء لحالته العاجلة التي تتطلب التدخل السريع، وبعد الدراسة والتقصي تم مخاطبة جهة الاختصاص لإيجاد حل سريع لحالة المواطن حيث تكللت جهود اللجنة بالنجاح.

وفي هذا الصدد تتقدم اللجنة بالشكر الجزيل لكل الجهات التي ساهمت بشكل ملموس في إنهاء هذه القضية.